

الخوخصة

القاعدة الأهم لاقتصاد السوق

« دراسة حالة - الجزائر »

إعداد :

عبير شابي

أستاذ مساعد مكلف بالدروس
معهد العلوم التجارية
جامعة الوادي . الجزائر

مكي دراجي

أستاذ مساعد مكلف بالدروس
معهد العلوم القانونية والإدارية
جامعة الوادي . الجزائر

• •

ملخص

إن هذا المقال يلخص مفهوم الخوخصة من حيث أنها خيار مفروض على الدول النامية وقد عرض تعريفات متعددة لها، ثم أشار هذا المقال لأهم مبادئ الخوخصة المتبعة ، خاصة في الجزائر من بيع في البورصة إلى المزايدة ... الخ ، كما عرج على أهم أدواتها وغاياتها وطرقها وأخيرأشار هذا المقال لأهم آثار الخوخصة الإيجابية منها والسلبية بصيغة موضوعية بعيدا عن الذاتية والتأثيرات السياسية المختلفة.

Résumé

Cet article a résumé le concept de privatisation étant un choix imposé aux pays en développement il a exposé les différentes définitions ، ainsi que les principes de privatisation et ses objectifs surtout en Algérie et enfin l'article a soudé les principales conséquences positives et négatives d'une manière objective et loin de subjectivisme.

مقدمة :

إن التطورات المعاصرة في جميع نواحي الحياة و خاصة منها الناحية الإقتصادية مع ظهور النظام العالمي الجديد⁽¹⁾. أدى بغالبية الدول للتكتل أو الانضمام إلى منظمات لضمان الأمن الاقتصادي و عدم التهميش ، ولكن يتسنى هذا وجدت الدول أنه من الأجرد لها تغيير أنظمتها الاقتصادية وفقاً لما يتاسب مع المعطيات الجديدة⁽²⁾.

و بما أن الجزائر من الدول النامية التي عانت من ويلات الاستعمار و الذي تسبب في تأخرها عن الركب الاقتصادي و إتباعها كباقي الدول المستقلة حديثاً النظام الاشتراكي الذي أثبت فشله و جب عليها تغيير نظامها الاقتصادي بما يضمن لها تحقيق هدفين رئيسين هما :

1. تحقيق التطور و النمو المناسب مع ما تمتلكه من معطيات بشرية و اقتصادية و جغرافية.
2. استمرار هذا التطور و نهوض وفق شبكة من العلاقات الاقتصادية الخارجية و هذا لا يتسنى لها إلا بالدخول في علاقات شراكة و انضمامها إلى المنظمات الاقتصادية و المالية العالمية .

و من هنا بدأت فكرة التحول الاقتصادي الكبير الذي بدأ تعرفه الجزائر منذ أكثر من عشرة و هو دخولها إلى النظام الاقتصادي المفتوح غير أن هذا التوجه الجديد انبثق عنه عدة تغيرات أهمها ما سنتناوله بالبحث و التحليل في هذه المقالة وهي الخصخصة محاولين توضيح الرؤيا . خاصة أن هذا الموضوع أصبح يحظى باهتمام واسع من مختلف الشرائح. من خلال ما سبق ذكره. ما معنى الخصخصة ؟ وهل هي عملية تحويل القطاع الحكومي من ملكية عامة للدولة إلى ملكية خاصة ؟ وهل قوبلت بالرفض ؟ بسبب ذهنية المواطن ؟ و لماذا ينظر غالبية الأفراد إلى الخصخصة أو الخصخصة بمنظور تسريع العمال و انتشار البطالة ؟! بعد طرح هذه التساؤلات سنحاول معالجة الموضوع من خلال ما يلي :

I. مفهوم الخوخصصة ومبادئها.

II. الأدوات التبريرية للخوخصصة وغاياتها.

III. طرق و كيفيات الخوخصصة.

IV. آثارها.

I. مفهوم الخوخصصة ومبادئها :

قبل التطرق إلى مفهوم الخوخصصة ومبادئها ، لابد من التعرض إلى جذورها التاريخية ،

حيث يعود هذا المصطلح إلى مرحلة أواخر السبعينات عندما بدأت الدول الصناعية تعاني ، لأول مرة في تاريخها الحديث ثانية الجمود والتضخم . ولقد جاءت طروحات «اقتصاديات جانب العرض» لتشكل المواجهة النظرية لحالة الجمود والتضخم. وبهذا نجح الاقتصاديون الذين روجوا لإيديولوجية اقتصادات جانب العرض. وهكذا صاغوا سياسة الرئيس الأمريكي «ريغان» الاقتصادية التي خفضت الضرائب ، وألغت كثيرا من التنظيمات التي كانت تحكم بعض الأنشطة الاقتصادية وتجسدت في إلحاد «ريغان» ورجاله على ضرورة انسحاب الدولة من الحياة الاقتصادية . وساعد على ذلك أن جمل الرأسمالية الأمريكية وافقت على إعطاء الأولوية لمكافحة التضخم ، ولو كان ذلك تحمل نتائج الركود ستين أو ثلاثا ، وتحملت الفئات الفقيرة عبء هذا الركود بسبب امتلاع الدولة عن تقديم المعونات الاجتماعية ...

ومن ناحية أخرى ضغفت آليات النظام الرأسمالي العالمي على حلفاء أمريكا التي سجلت جميعا تراجعا للدور الدولة ودرجات تمجيد القطاع الخاص . وهكذا أخذ الغرب يدعوا العالم الثالث إلى تبني سياسة الرأسمالية بلا قيود أو حدود⁽³⁾.

① **مفهومها:** تعتبر الخوخصصة أسلوباً جديداً بالنظر إلى متطلبات حاجيات المجتمع وإعادة النظر في دور الحكومة في تلبية هذه الحاجيات ، وهذا يعني

الاعتماد بشكل أكبر على مؤسسات المجتمع الخاصة بدلًا من المؤسسات الحكومية إن عملية التخاصية هي العملية التي يتم من خلالها تقليل دور الحكومة وزيادة دور القطاع الخاص في إدارة وامتلاك الممتلكات⁽⁴⁾.

ويرى السيد عامر ذياب التميمي بأن التخصيص هو تحويل الملكية العامة في المؤسسات والشركات إلى الملكية الخاصة سواء كانت هذه الملكية فردية أو مؤسسة، سواء كانت الملكية محصورة في أفراد أو مؤسسات أو أنها مدرجة للتداول في سوق الأوراق المالية⁽⁵⁾.

وتعُد «الخوصصة» وسيلة هيكلة إجمالية للاقتصاد. وهي غير منفصلة على الإصلاحات الإجمالية كإصلاحات الجهاز المالي والجهاز الاجتماعي والتنظيمي من أجل أن تتأقلم مع التطور في المعلومات ...»⁽⁶⁾ ◆

أما السيد ضياء مجید الموسوي فيعتبر أن الخوصصة هي التفويض لصالح القطاع الخاص أو «التخصيص» أو «الخاصة» أو «الأهلنة» أو «الخخصصة» أو «التقزيم»⁽⁷⁾.

ويعرفها د/ عبد الرحمن مبتول : بأنها تلك الحالة التي تتنازل فيها الحكومة عن مؤسسات تملكها سواء جملة أو بكتلة من الأسهم لصالح مستثمرين خواص وطنين أو أجانب ، وهذا يمكن أن يشمل الصناعة ، الأراضي ، العمارت السكنية ، والقطاعات كالتجارة ، وبدرجة أقل القطاعات الجماعية ، كالتعليم و الصحة ، ورفع الفضلات المنزلية⁽⁸⁾.

ويشير الباحث عبد الحميد بوالوذيني بأن الخوصصة تقوم على مبدأين اثنين مختلفين يعتمد الأول على تحويل نمط التسيير بدون أن يمس ملكية الدولة لوسائل الإنتاج . ونجد في هذا الإطار كل من الإيجار LEASING وعقد التسيير ، والإعانة في التسيير . أما المبدأ الثاني فيقوم على التحويل الجزئي أو الكلي لأصول المؤسسة العمومية إلى القطاع الخاص الداخلي أو الأجنبي (الوطني أو الخارجي)⁽⁹⁾.

في حين يشير السيد رابح بالطاهر إلى أن مصطلح الخوخصة قد ظهر لأول مرة في المعجم سنة 1983 حيث كانت تعرف في إطار محدود كنتيجة للمصلحة الخاصة ، بل أكثر من ذلك المرور من نشاط أو قطاع يتميز بنظام المراقبة أو الملكية الجماعية إلى نظام خاص⁽¹⁰⁾.

ويقول عنها أ/ بن عنت عبد الرحمن بأنها تعني تحويل ملكية القطاع العمومي إلى القطاع الخاص و التعامل بقواعد السوق في تحديد الأسعار و السعي إلى تعظيم الربح⁽¹¹⁾.

ويذهب الباحث د/ سنوسي خنيش في حديثه عن الخوخصة فيقول بأنها الفعل الذي يهدف إلى تقليل دور الدولة أو زيادة في دور القطاع الخاص في مجال نشاط معين أو في مجال ملكية وسائل الإنتاج⁽¹²⁾.

وهناك من يرى بأن الخوخصة هي العمل على تحويل نشاطات الشركات العامة إلى أشخاص خواص أو إلى مؤسسات حسب طرق مختلفة و تقترح الخوخصة من طرف المؤسسات العامة أو من طرف الحكومة ، كما يمكن أن تقترح من طرف الشركات الأجنبية⁽¹³⁾.

بالرغم من إيمانا بموضوعية التعاريف السابقة الذكر : إلا أنها تؤيد من حيث الشمول ما ذهب إليه د/ مهدي إسماعيل الجزار في تعريفه لها حين قال⁽¹⁴⁾ : بأنها إدارة نشاط اقتصادي ما إما جزئياً أو كلياً من القطاع العام إلى القطاع الخاص ، و لا تعتبر الخصخصة غاية بحد ذاتها و إنما هي أداة من برنامج شامل ذو أدوات متعددة يهدف إلى إصلاح الاقتصاد في دولة ما لذا غالباً ما تواكب الخصخصة تغيرات جذرية لمفهوم أو فلسفة مسؤولية الدولة في إدارة الاقتصاد ودورها السياسي و الاقتصادي .

و بالنسبة للجزائر فقد عرفها المشرع الجزائري وفي المادة الأولى من الأمر رقم 95.22 بأنها تعني القيام بمعاملة أو معاملات تجارية تتجسد إما في تحويل تسيير مؤسسات عمومية إلى أشخاص طبيعيين أو معنوين تابعين للقانون الخاص ،

وذلك بواسطة صيغ تعاقدية يجب أن تحدد كيفيات تحويل التسيير ومارسته وشروطه⁽¹⁵⁾.

ما يمكن ملاحظته أن هذا الأمر قد حق للعمال نوعا آخر للمشاركة لم يسبق لهم أن عرفوه من قبل ، والمتمثل في المشاركة في الملكية ، وبعد تجربة المشاركة الغير مباشرة والرسمية في التسيير جاء الأمر رقم 22/95 المتعلق بالخوخصصة ينحهم حق الحصول على حصص في رأس مال مؤسستهم القابلة للخوخصصة . وهو ما يمكنهم من تملك جزئي أو كلي لأصول المؤسسة وهنا يحتم عليهم الأمر أن ينظموا في شركة يتم تكوينها حسب أحد الأشكال التي ينص عليها القانون⁽¹⁶⁾.

وقد أوضح الأمر الجديد رقم 04/01 هذه الكيفية خاصة ما نصت عليه أحكام المادة 13 والتي تقر بأن الخوخصصة هي كل صفة تتجسد في نقل الملكية إلى أشخاص طبيعيين أو معنوين خاضعين للقانون الخاص من غير المؤسسات العمومية ، وتشمل هذه الملكية :

- كل رأسمال المؤسسة أو جزء منه تبوزه الدولة مباشرة أو غير مباشرة و / أو الأشخاص المعنوين الخاضعين للقانون العام ، وذلك عن طريق التنازل عن الأسهم أو حصص اجتماعية أو اكتتاب لزيادة في الرأسمال .
- الأصول التي تشكل وحدة استغلال مستقلة في المؤسسات التابعة للدولة⁽¹⁷⁾.

فإن كانت هذه هي أهم عيزات الخوخصصة حسب ما تناولها المشرع الجزائري
فماذا إذن عن أهم مبادئها ؟

② مبادئها :

فقد تم تحديدها كالآتي⁽¹⁸⁾ :

1. مبدأ التدرج : إن عملية الخوخصصة تتسم بطريقة تدريجية بحيث يتم إدراج المؤسسات القابلة للخوخصصة ، ضمن برنامج الحكومة حتى تقدم بشكل مضبوط .

2. حماية مصالح الدولة : تعني بذلك أن تخضع عملية التقييم لمعايير موضوعية من شأنها الحفاظ على مصالح الخزينة العمومية ، فلا تباع الشركات بأثمان بخسة وتوضع دفاتر للشروط تحديد التزامات المشترين أو على العموم في حالة الخوخصصة الجزئية عن طريق المحافظة على الأسهم العينية .

3. الشفافية : تضمن عملية الشفافية بإطلاع الجمهور وكل المعنيين بأي صفقة تحويل ملكية عن طريق الإشهار الواسع وتخضع جميع الأحكام القانونية والتنظيمية السارية المفعول . و من ثم يرجع في هذا المجال إلى كل المنظومة القانونية سواء في القانون المدني أو التجاري والمتصل بعقد البيع .

4. عدم التمييز : و تعني بذلك عدم التفرقة بين الفئات الاجتماعية وهو أمر لا يتناقض مع بعض الإمكانيات الخاصة المتعلقة بالإجراءات الواردة في هذا القانون.

و كمثال على ذلك فإن تخصيص الأسهم الواجب بيعها للعمال بالجوان أو بشروط تفضيلية لا يمكن اعتبارها عملاً تميزياً ، وذلك لأن العامل و لفترة طويلة ساهم في بناء هذه المؤسسات العمومية و سهر على حمايتها ومنه أيضاً تولد ما يسمى بحق "الشفعية" وهو مبدأ قانوني معروف في القانون المدني لذلك نص المشرع في عرض أسباب هذا القانون على حماية مصالح العمال عن طريق حق هؤلاء العمال في الشفاعة في استرداد أصول مؤسستهم كلية أو جزئياً و في المشاركة في رأس المال بنسبة 20%⁽¹⁹⁾ ، وهو ما تمت الإشارة إليه سابقاً .

لم تستقر الدولة عند هذا المرسوم بل واصلت إصلاحاتها من خلال مرسوم آخر 20/08/2001 الذي جاءت به وزارة المساعدة و تنسيق الإصلاحات ، لإدخال تعديلات على بعض القوانين السابقة

خاصة منها مرسوم 95/22 و مرسوم 95/25 و مزج بين هذين المرسومين ، إذ تم إنشاء مجلس مساهمات الدولة «CPE» و الذي عوض المجلس الوطني للخوخصصة للدولة «CNPE» ، في حين أن الشركات القابضة ، الأمانة الدائمة التقنية ، مجلس الخوخصصة و هيكلها على التوالي قد حلّت . إن هذه العملية

حسب بعض التصريحات جاءت من أجل إدخال بعض التعديلات على القوانين الأخرى ، كالتعريفة الجمركية ، إصلاح البنوك وغيرها كلها في الحقيقة تدخل في إطار الإنعاش الاقتصادي الذي تسعى الحكومة لتنفيذه خلال الخطة الرباعية (2001-2004) و تحضير دخول الجزائر في المنظمة الدولية للتجارة و إمضاء عقد الشراكة مع الدول الأوروبية . أما بالنسبة لعملية الخوخصصة حسب نفس التصريحات فهي « ليست بالدواء الشافي لكل الأمراض إلا أنها عمل تسخير تسعى إلى وضع المؤسسة في ظروف تطور قوية »⁽²⁰⁾ .

إن تقديم تعريفات للخوخصصة وتوضيح أهم مبادئها هو عمل غير كاف لتوضيح المعالم الكبرى للخوخصصة ، بل لابد من تبيين أهم العناصر التي أدت إلى ذلك ، و ما تصبوا إليه الخوخصصة . هذا ما سنحاول عرضه في العنصر القادم.

II - الأدوات التبريرية للخوخصصة وغايتها :

أ- الأدوات التبريرية للخوخصصة :

1. من العناصر المبررة للخوخصصة هي قدرة الخواص على توفير إدارة أكفاءاً مما يقتضي في استخدام الموارد بمحسن أداء المؤسسات فيزيد بذلك من معدلات النمو الاقتصادي ، وتقديم الحوافز على تعبئة وتوجيه الادخار نحو المشاريع المرجحة و تعميم الملكية على قطاع أكبر من المواطنين بخلق سوق مالية نشطة تشجع على الادخار و توفير قناة مناسبة للتمويل .

و هذا بالإضافة إلى تخفيف الأعباء المالية التي تتحملها الحكومة من حيث تمويل المشاريع العامة و مواجهة الخسائر التي تتعرض إليها⁽²¹⁾ .

2. إن الخوخصصة تودي بالدولة للحصول على مداخيل إضافية نتيجة التخلí عن المؤسسات العمومية⁽²²⁾ ، كما تسمح بادخار الأموال التي تعودت على تقديمها لهذه المؤسسات لتغطية عجزها في إطار الدعم و التحويلات الجارية و تسمح هذه الدولة للحكومة بتخفيض عجز الميزانية بالنسبة إلى إجمالي الناتج المحلي و وبالتالي التخلí عن التمويل النقدي للاقتصاد الذي

تعودت أغلب الدول النامية على اللجوء إلى استعماله بالرغم من طابعه التضخي⁽²²⁾.

3. إن عملية الخوخصة تبعد المؤسسة عن المواجه و الإجراءات السياسية و تحصنها من كل الأمراض المميتة التي عادة ما تصيب المؤسسات العمومية^{(23).....}

4. أقول النظام الاشتراكي وعدم تحقيق النتائج المرجوة من النماذج التنموية السابقة كتجربة الصناعات المصنعة في الجزائر.

5. إن الخوخصة إجراء من بين الإجراءات الأساسية المعتمدة في شرطية المؤسسات المالية الدولية و على رأسها صندوق النقد الدولي و البنك العالمي و المنظمة العالمية للتجارة.

6. الاحتياط الممارس من قبل الدولة على مجموع دوائر الحياة الاجتماعية أدى إلى شلل الاقتصاد و شجع اللاعدالة الاجتماعية و هو ما تجسد فيما يلي :

- غياب المنافسة و تشجيع الرداءة .
- غياب الدافع من جهة الحكومة مستعملة المؤسسات العامة لتمويل المستهلكين المنتجين أو الفرق الاجتماعية في إطار العلاقات الريعية.
- غياب الأرباح و ذلك بسب عدم فعالية المؤسسات العامة مما يؤدي بالعجز الحاد .
- عدم توازن الاقتصاد الكلي ، هذا العجز ينجر عنه ديون خارجية أو رفع الضرائب حول النشاطات الظاهرة^{(24).....}

ب - غايات الخوخصة:

يتحدث عنها د / مهدي إسماعيل الجزار فيقول⁽²⁵⁾ تفاوت أهداف الخوخصة من دولة إلى أخرى بحسب ظروفها السياسية والاقتصادية والمالية

الاجتماعية وما تسعى الدولة إلى تحقيقه من هذه العمليات فبشكل عام، تسعى معظم الدول إلى تحقيق بعض الأهداف التالية:

1. تقليل المصروفات الحكومية وزيادة الإيرادات العامة.
2. رفع الكفاءة الإنتاجية لأنشطة الاقتصاد.
3. رفع مستوى الخدمات وتطوير خدمات المشركين أو العملاء.
4. توسيع نطاق مشاركة المستثمر المحلي والأجنبي في الأنشطة الاقتصادية.
5. توفير فرص عمل حقيقة على المدين المتوسط والطويل للعمالة الوطنية.
6. إعادة توزيع ثروات البلاد على شرائح أعرض من المجتمع.
7. تقليل دور الدولة في النشاط الاقتصادي.
8. تنمية سوق رأس المال.

ولا شك أن الأهمية النسبية لهذه الأهداف تختلف من دولة إلى أخرى فتولي الدول النامية أهمية أكبر نسبياً لتقليل المصروفات التنموية للقطاع العام، ومعالجة العجز المالي. بينما تولي الدول المتقدمة أهمية أكبر لزيادة كفاءة الأنشطة الاقتصادية. ويغفل أن تحدد تشريعات الشخصية للأهداف المرجو تحقيقها بالترتيب وذلك حسب أولويتها وأهميتها للدولة⁽²⁶⁾.

أما في الجزائر فإن الهدف الأساسي من الخوخصة هو إبراز دور جديد للدولة في الميدان الاقتصادي الذي لا يقل أهمية عن الدور السياسي.

إضافة إلى إدماج بناءات الاقتصاد الجزائري وفق نظام التقسيم الدولي للعمل والتنظيم الدولي للتجارة... والذي من خلاله يتم التوجه نحو إلغاء مفهوم المؤسسة العمومية الاقتصادية إلى نمط آخر هو مفهوم شركات الاقتصاد المختلط وما ينجر عنها من إجراءات تنظيمية وتطبيقية من شأنها أن تعيد ترتيب مبادئ سير الاقتصاد الوطني لفترة تاريخية جديدة⁽²⁷⁾.

كما تعمل الخوخصة على إزالة الإختلالات الداخلية ورفع مستوى الكفاءة

الإنتاجية

والفعالية في استخدام الموارد الاقتصادية. فضلاً عن التقليل من التدخل السياسي في المؤسسات الاقتصادية والمساهمة في تنمية الأسواق المالية وتبثة مدخلات الخواص من أجل الاستثمار⁽²⁸⁾.

بعد أن تعرفنا على مفهوم الخوخصة ومبادئها ثم أدواتها التبريرية وغاياتها سنحاول أن نتعرف في العنصر القادم على طرق وكيفيات الخوخصة.

III. طرق وكيفيات الخوخصة:

يمكنا أن نعتبر أن الخوخصة في بلدان العالم الثالث هي وصفة علاجية من صندوق

النقد الدولي غير أن هذه الوصفة أعطيت صالحة للبرازيل وأي دولة أخرى بغض النظر عن بيته الاقتصادية وموارده⁽²⁹⁾

وعلى هذا الأساس نلمس أن صندوق الدولي عندما يطرح وصفة الخوخصة على بلد فإنه لا يراعى أي مقومات لهذا البلد غير أن هذه البلدان تكيف هذه الخوخصة على حسب ظروفها ولكن حسب مبادئ صندوق النقد الدولي . وعليه كيف كانت طرق الخوخصة العامة في الجزائر؟

① طرق الخوخصة: هناك عدة طرق من بينها :

أ - التنازل عن طريق السوق المالية : و يتم إما بعرض بيع أسهم و قيم منقوله أخرى في بورصة القيم المنقوله و إما بعرض علني للبيع بسعر ثابت ، و إما بتظافر هذين الأسلوبين معا، على أن يكون الدخول للبورصة بتقييم القيم المنقوله بتحديد السعر الأول مساويا على الأقل لسعر العرض الذي حدده المجلس .

ب - التنازل عن طريق المزايدة : يتم من خلال هذه الطريقة التنازل عن الأسهم و القيم المنقوله الأخرى ، و كذلك التنازل الكلي أو الجزئي لأصول

المؤسسات العمومية القابلة للخوخصصة عن طريق مزايدة محدودة أو مفتوحة وطنية أو دولية⁽³⁰⁾.

ج - التنازل عن طريق إبرام عقد التراضي : حسب ما جاءت به نص المادة 31 من الأمر 22/95 فإن اللجوء لعقد التراضي هو إجراء استثنائي يكون في الحالات التالية :

- في حالة التحويل التكنولوجي النوعي.
- في حالة ضرورة اكتساب تسيير متخصص.

د - التنازل الصالح للأجر : وهو ما نصت عليه أحكام المادة 36 وفق لما يلي : « حيث يخصص مجانا في إطار مؤسسة عمومية تتم بوجب هذا الأمر 10% من أقصى رأس المال المؤسسة العمومية القابلة للخوخصصة المعينة إلى مجموع الأجراء يعني إشراكهم في نتائج المؤسسة العمومية المعنية وهذه الحصة مماثلة بأسمهم دون حق تصويت ولا تمثيل في مجلس الإدارة »^{(31)◆◆}

كما وضح الأمر رقم 04.01 المؤرخ 20 أوت 2001 والمتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الاقتصادية طرق التنازل وتسييرها وخصوصيتها الذي جاء بعد الأمر 95 22 بحوالي 6 سنوات.

فإن كانت هذه هي أهم طرق الخوخصصة فماذا إذن عن كيفياتها؟!

② كيفيات الخوخصصة : يوجد مستويين للخوخصصة في الجزائر هما⁽³²⁾ :

أ- المستوى الأول : ولا يتم فيه المساس بالملكية العمومية لرأس المال وإنما يكتفي بإدخال التقنيات في التسيير . وعلى هذا المستوى تبرز لنا أربعة إمكانيات كالآتي :

- استقلالية المؤسسات .

- تأجير المؤسسة العمومية إلى مؤسسة خاصة وهذا ما أصطلاح عليه بـ LEASING و يكون ذلك مقتضرا على ميادين مختلفة منها السياحة والصناعة وال الحديد.
- أن تقوم شركة خاصة بالتسير لصالح شركة عمومية ، عن طريق تسخير ممتلكاتها أو جزء منها .
- أن تستفيد المؤسسات العمومية من مساعدات مصالح شركة خاصة في ميدان التسخير .

ب - المستوى الثاني : وفيه يحدث تحويل كامل أو جزئي من الأسهم أو الحصص الاجتماعية وبذلك تسقط الملكية عن المؤسسات العمومية ، أو تقسم بينها وبين الشركات الخاصة و نجد على هذا المستوى أربع تقنيات قانونية و مالية محددة كالتالي :

- ♦ بيع المؤسسات العمومية للعمال بواسطة الاقتراض من البنوك وهذا ما يحدث فعلا في دول أوروبا الشرقية ، و تدعى ذلك إلى بيع المؤسسات العمومية إلى كافة المواطنين مثلما حدث في روسيا و تشيكوسلوفاكيا سابقا .
- ♦ الزيادة في رأس المال المؤسسة العمومية ، عن طريق بيع الأسهم للقطاع الخاص ، على أن يقلل رأس المال الدولة ، وبهذا تستخدم الأموال الجديدة في القضاء على عجز المؤسسة المالية ، و من ثم إعادة هيكلتها و بعثها من جديد .
- ♦ بيع الأسهم المالية و يكون ذلك بتحديد أسعار محددة و هذا ما يتطلب ضرورة إيجاد سوق مالي.....
- ♦ بيع الأصول الحقيقة للمؤسسة ، وهذا ما حدث فعلا في الجزائر خصوصا في قطاع البناء والأشغال العمومية .
- ♦ تنازل الدولة عن الأسهم ، حيث تقوم الدولة باختيار مجموعة من المشترين و من ثم تحول لهم كل فوائدها أو أجزاء من المؤسسة محل الخوصصة .

بعد أن تناولنا طرق و كيفيات الخوخصصة في العنصر الثالث ماذا إذن عن آثارها؟

IV- آثار الخوخصصة : هناك آثار إيجابية وأخرى سلبية .

أ- الآثار الإيجابية: حددها د / عبد الرحمن مبتول فيما يلي :

1) فوائد وحدوية الاقتصاد :

- إن الخوخصصة يمكنها أن توفر رؤوس أموال جديدة بواسطة بيع الأسهم بالنقد المحلي أو بالعملة الصعبة .
- التخفيض من قيمة الإنتاج وتحسين الفعالية عن طريق لا مركزية القرارات موازاة مع عدم البيروقراطية و عدم الاحتكار في كل المجالات .
- تحديد الإدارة التي هي جامدة في بديهيات الماضي و ذلك بمؤهلات جديدة لمسؤولي التسيير تخص الكمية و النوعية للمنتجات التي تصنع الأسعار المطبقة حسب المواصفات الدولية .
- جلب رؤوس أموال جديدة و بإدارة جديدة مرفوقة بتكون دائم و عام بتقنيات جديدة محركة للمؤسسات التي هي في طريقها للخوخصصة .

2) فوائد الاقتصاد الكلي :

- تعزيز المنافسة وذلك بوضع إصلاحات منظمة من طرف الدولة المنظمة التي يمكنها التدخل في مجالات غير تنافسية ، ولكي تستقر أو تساعد قطاعات ذاتفائدة موازية و تدخل ضمن منافسة دولية .
- إن استقرار الميزانية ، ارتفاع النفقات العامة هي مصادر التوترات التضخمية التي تمنع استقرار الاقتصاد و تبطئ الإصلاحات ، في حين أن تقنيات التمويل مثل SWAP (تبادل الديون المشكوك فيها) تسهل من تخفيض المديونية الخارجية تحت

غطاء أن هذه المبالغ التي توضع في الخزينة العامة و هذا سينشر الحصة المالية المحلية ولكن إعادة استثمارها في المؤسسة نفسها .

▪ إن الخوخصصة تشجع نمو سوق رؤوس الأموال خاصة التأمينات ، صناديق التقاعد ، البنوك ، إن تجربة الشيلي فيما يخص الحماية الاجتماعية تعتبر كطعم لسوق رؤوس

الأموال و ذلك لضعف الوساطة المالية . و تلعب الدولة دور شبكة الحماية و تلح على الإصلاح .

▪ بسبب سياسة الخوخصصة سيضيع المستثمرون الثقة و يساعدون العجز العام للتوفير. إن تجربة زمبيا بينت أنه كان هناك تضييع كبير للوقت و المال في سياسة إعادة الهيكلة للمؤسسات جاءت بالفشل ، هذه السياسة ضاعت من عدم التوازن للميزانية المرتبطة بالمحافظة على المساعدات المالية و مبتعدة عن أي محاولة لتحسين الفعالية .

▪ إن للخوخصصة تأثير إيجابي على المستهلك الذي سيكون إنتاجه بسعر منخفض و نوعية جيدة ، حيث أن مبيعات الخوخصصة تشجع وضع شبكة الحماية الاجتماعية مخففة من التأثيرات المؤلمة ذات المدى القصير للإصلاحات التنظيمية ، خاصة أنها تدفع إلى التطور أي إلى مناصب شغل قاربة التي تمثل حماية اجتماعية أكثر فعالية⁽³³⁾ .

▪ كما أن للخوخصصة دور إيجابي في تسيير المؤسسات الاقتصادية ، لأنها تساعد على إزالة التداخل الذي قد يحدث بين القرارات السياسية والإدارية . وكذلك فهي تكرس الصرامة في التسيير المالي للمؤسسة ، و تقوي المنافسة ، كما أن الخوخصصة تخلق فوائد مالية عن طريق إنشاء السوق المالي ، و تساهم أيضاً في تحديد الأجور و استقرارها بالتوافق مع متطلبات السوق و خاصة سوق اليد العاملة⁽³⁴⁾ .

بـ- الآثار السلبية :

- يرى فيها البعض بأنها تكرس لسياسة التبعية ... أو بعبارة أخرى ما هي إلا سياسة لتطبيق الرأسمالية المتوجهة و التي تظهر جليا في انخفاض القدرة الشرائية للمواطن و تسريح العمال ، و انخفاض قيمة العملة الوطنية و ازدياد الهوة بين الطبقات الاجتماعية و رهن اقتصاد البلاد للشركات و البنوك الرأسمالية الدولية و انعكاس هذه التكنولوجيا على الإنسان و البيئة⁽³⁵⁾
- و من الناحيةالأميريكية فإن الواقع الاجتماعي و الاقتصادي رغم أن التجربة لم تنته بعد - يثبت بأن هناك تذمرا كبيرا في الأوساط الاجتماعية ، و خاصة منها العماليّة التي ترى بأن الاقتصاد السليم و العلمي هو ذلك الذي يأخذ في اعتباره الرفاه الاجتماعي و توزيع الدخل ، و تطبيق العدالة الاجتماعية⁽³⁶⁾
- إن عملية الخوصصة تأتي في إطار عملية تحول شامل شرعت فيها الجزائر منذ بداية التسعينات ، والتي ستدري لا حالت إلى تسريح فئة من العمال وهو ما وقع فعلاً إذ تتحدث بعض الأوساط الإعلامية عن تسريح ما يفوق عن ستة مائة ألف ويبقى التساؤل الجوهري كيف يمكن إقاع العمال بضرورة التحول الشامل وما يتربّع عن هذا التحول من نتائج اجتماعية قاسية يصعب تحملها⁽³⁷⁾
- تشير بعض التجارب الدولية في الخصخصة إلى إمكانية حصول فساد إداري و اختلاسات مالية أثناء تنفيذ برامج الخصخصة . من قبل بعض المسؤولين والمتغذين و أعضاء مجالس الإدارات في الشركات الحكومية المؤقتة التي ستؤول ملكيتها للقطاع الخاص ، نظراً للحجم الهائل من الأسهم والأصول والمتلكات التي سيتم تداولها . فعلى سبيل المثال تشوّهت صورة الخصخصة الأولى في بولندا و هنغاريا حول حصول فساد إداري و اختلاسات و رشاوى قبل أن يضع المشروع لها ضوابط تحكم بعمليات الخصخصة لذا من المجدى أن تتضمن قوانين الخصخصة أسس و أدوات المحاسبة الإدارية و محاربة الفساد الإداري و معاقبة الرشوة و محاكمة المختلسين من عمليات الخصخصة⁽³⁸⁾ .

- صعوبة تسعير الخدمات والسلع المنتجة من المشروعات ذات الطبيعة الاحتكارية ، بخاصة الخدمات (مثل الكهرباء والماء والتعليم وغيرها) ، حيث إن محدودية السوق وضيقها سيحولان دون وجود عدد كبير من هذه المشروعات ذات التكاليف الرأسمالية الضخمة الأمر الذي يعني بالضرورة استبدال الاحتكار الحكومي الحالي لهذه الخدمات . وهذا ما يتعارض أصلا مع فلسفة الخصوصة وأهدافها⁽³⁹⁾ .
- كما لا يجب أن نغفل الآثار السياسية المحتملة التي قد تفوق تكلفتها الآثار الاقتصادية المتوقعة للخصوصية ، بخاصة عن تحويل بعض المشروعات الحيوية والمرافق العامة ، الأمر الذي سيؤثر قي بعض اعتبارات السرية والأمن القومي المرتبطة بهذه المشروعات كمثال على ذلك ما حدث للاقتصاد المصري الذي نعتبره خير مثال عما جرى لها بعد الخصوصة من تعثر في النمو الاقتصادي ثم تدهور للنتائج المحلي الإجمالي في سنوات الخطة الخماسية 83/82 ، 87/86 وتضخم جامع والإنجاز النمو للقطاعات الخدمية ، والتجارية على حساب ركود الزراعة والصناعة... وفساد على نطاق واسع ، وهروب وتهريب للأموال... وبطالة واسعة الانتشار خصوصا في صفوف المتعلمين⁽⁴⁰⁾ .

الخاتمة

من خلال هذه الرؤية أو الزاوية التي فتحناها عبر هذا المقال المقتضب عن الخصوصة حاولنا دراسة التواهي القانونية و التنظيمية لعملية الخصوصة ، خاصة التي اخندتها الجزائر منذ فترة كخيار اقتصادي في إطار اتفاقيات صندوق النقد الدولي و انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة . فقد يرى العام أو الطبقة العمالية أن هذا الخيار مجحف في حق الطبقة العمالية و المجتمع . إلا أن ما يمكن قوله أن حتى كلمة خيار لا تجد موقعها و إذ الأصح أن الخصوصة هي تحصيل حاصل فإذا ما أرادت الجزائر مواكبة النظام العالمي الجديد و افتراك مكان لها ضمن هذا الزخم الهائل من الدول التي تتسابق من أجل حجز موقع في هذا التطور الاقتصادي و أن

العالم الآن يدخل مرحلة جديدة الأجر فيها اقتصاديا هو الأبقى ، ولذلك فكر الاقتصاديون الجزائريون في النظام الاقتصادي الذي اتبعته الجزائر و الذي يرون أنه المخرج من التخلف⁽⁴¹⁾ وبما أن الجزائر لها طاقات معطلة كبيرة يمكن استغلالها فقد شرعت في عملية الخصخصة وهو ما رأه أغلبية الاقتصاديين لتشغيل هذه الطاقات المعطلة ضمن المنظومة الجديدة التي وضعتها الجزائر في هذا الإطار .

إن انضمام الجزائر إلى المنظمات العالمية التجارية و الاقتصادية المالية هو حتمية للبقاء و النمو والتطور ضمن أطر الشراكة و التعاون قد لا يعلمه العام .

ولهذا فإن انضمامنا مثل هذه المنظمات يتطلب شروطا و ضرورة تدفع كتعديل النظام الجمركي و الاتفاقيات الجمركية والخصوصية و غيرها و التي قد ينظر لها بالمنظور الطبيعي بأنها العملية الجراحية المؤلبة من أجل مواصلة الحياة لتشغيل أكبر قدر ممكن من الطاقات المعطلة و التي تتمتع بها الجزائر في ظل ثروتها البشرية و الجغرافية والطبيعية .

إن الخصخصة كما وضحتها سابقا هي القاعدة الاقتصادية القوية لبناء اقتصاد السوق . كما أنها طريقة أخرى لجلب الاستثمار الخارجي الذي سيعطي دفعه لعجلة النمو و التنمية الاقتصادية .

المواضيع :

1. BERNARD GRANTHER : POUR UN GOVERNEMENT MONDIAL ET FLAMMARION, PARIS, 1984, P36.
2. BERMEJO RONALDO: VERS UN NOUVEL ORDRE INTERNATIONAL, UNIVERSITE, FIBROVIG (SUISSE), 1982 .
3. ضياء مجید الموسوي (بتصرف)، الخصخصة والتوصيات الهيكلية ، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية 2001 ، ص 49.48
4. ي ، س ، التخاصة من أجل حكومة أفضل ، (ترجمة : سارة أبو الرب) الأردن ، مركز الكتب الأردني 1989 ، ص 11.
5. عامر ذياب التميمي ، « الخصخصة والتكيف الهيكلي » مجلة العربي ، الكويت ، العدد 38 ، 1996 ، ص 457
6. ABDERRAHMANE MEBTOUL, l'Algérie face aux défis de la mondialisation T1, Algérie , op 4 ,2002 ,p135.

7. نقل عن : ضياء محمد الموسوي ، المرجع نفسه ، ص 29.

8. عبد الرحمن مبتول ، « لا وجود لاقتصاد سوق بميول عمومية » جريدة الخبر ، العدد 1087 ، 30 ماي 1994 ، ص 02.

9. عبد الحميد بوالوذنин ، « هل التحول للقطاع الخاص هو الحل ؟ » جريدة المساء ، 22 نونبر 1994 ، ص 06.

LAPRIVATION DE ENTREPRISESPU RABAH BENTAHAR .10 REVUE AL GERIENNE DE COMPTABILITE ET D'OUDIT , BLIOUE ALGER , N°2,1994, P23.

11. عبد الرحمن بن عنتر « مراحل تطور المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وأفاقها المستقبلية » مجلـة العـلوم الـإنسـانـية ، الجـازـائـر ، جـامـعـةـ مـحمدـ خـضـيرـ بـسـكـرـة ، العـدـدـ 02 ، 2002 ، ص 127.

12. سـنوـسيـ خـينـيشـ ، الإـادـرـةـ وـالـبـيـثـةـ فـيـ النـظـرـيـةـ وـالـتـطـبـيقـ ، رسـالـةـ مـاجـسـتـيرـ ، جـامـعـةـ الجـازـائـرـ ، معـهـدـ العـلـمـاتـ السـيـاسـيـةـ وـالـعـلـاقـاتـ الدـولـيـةـ ، 1998 ، ص 303.

13. فـاطـمـةـ زـوـانـيـ ، « الخـصـصـةـ مـفـاتـحـ إـقـتـصـادـ السـوقـ » مجلـةـ القـبـسـ ، الجـازـائـرـ ، 1995 ، ص 16.

14. مـهـدىـ إـسـمـاعـيلـ الجـازـافـ ، « الجـوانـبـ القـانـوـنـيـةـ لـلـخـصـصـةـ » مجلـةـ الـحـقـوقـ ، تـصـدـرـ عـنـ مجلـسـ التـشـرـعـ الـعـلـمـيـ جـامـعـةـ الـكـوـيـتـ ، العـدـدـ 4 ، 1998 ، ص 291.

15. الجمهـورـيـةـ الجـازـائـرـيـةـ الـديـقـراـطـيـةـ الشـعـبـيـةـ ، أمرـ رقمـ 22.95 وـ المـتـعـلـقـ بـخـصـصـةـ المـؤـسـسـاتـ العمـومـيـةـ ، الجـريـدةـ الرـسـمـيـةـ ، العـدـدـ 48 الصـادـرـ بتـارـيخـ 1995/09/03 ، ص 04.

16. لـيـنـدـةـ وـقـامـ ، « مـشـارـكـةـ العـمـالـ فـيـ تـسـيـرـ المـؤـسـسـةـ الـوطـنـيـةـ وـاقـعـ وـعـدـيـاتـ » مجلـةـ الـعـلـمـاتـ السـيـاسـيـةـ ، مرـجـعـ نفسهـ ، ص 135.

17. الجمهـورـيـةـ الجـازـائـرـيـةـ الـديـقـراـطـيـةـ الشـعـبـيـةـ ، أمرـ رقمـ 01.04 ، المـتـعـلـقـ بـتـنظـيمـ المـؤـسـسـاتـ العمـومـيـةـ الـإـقـصـادـيـةـ ، وـتـسـيـرـهـاـ وـخـصـصـتـهاـ ، الجـريـدةـ الرـسـمـيـةـ ، الصـادـرـ بتـارـيخـ 2001 غـشتـ 08 ، العـدـدـ 47 ، ص 12.11.

18. مـحـفـظـ لـعـشـبـ ، سـلـسلـةـ القـانـونـ الـإـقـصـادـيـ ، الجـازـائـرـ ، دـمـجـ ، 1997 ، ص 68.

19. ضـيـاءـ مـجـيدـ الـمـوسـويـ ، مرـجـعـ نفسهـ ، ص 69.

20. نـقـلاـ عنـ دـمـ حـمـدـ بـوـفـرـ (ـبـتـصـرـفـ) ، « بعضـ آثارـ الإـصـلـاحـاتـ عـلـىـ المـؤـسـسـةـ الـإـقـصـادـيـةـ العمـومـيـةـ الجـازـائـرـيـةـ حـالـةـ بـعـضـ المـؤـسـسـاتـ » مجلـةـ الـعـلـمـاتـ السـيـاسـيـةـ ، الجـازـائـرـ ، جـامـعـةـ مـحمدـ خـضـيرـ بـسـكـرـةـ ، العـدـدـ 01 ، 2001 ، ص 71.

21. ضـيـاءـ مـجـيدـ الـمـوسـويـ ، مرـجـعـ السابـقـ ، ص 20.

(*) لمزيد من المعلومات حول مسار المؤسسات العمومية الاقتصادية الجزائرية انظر في ذلك :

 - عمر صخري : إقتصاد المؤسسة ، الجـازـائـرـ ، دـمـجـ ، 1993.
 - عباس النصراوي ، محمد محمود الإمام ، وآخرون ، القطاع العام والقطاع الخاص في الوطن العربي ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية 1990.

- .22 عبد الحميد بوالوذنين ، مرجع نفسه .
- .23 محفوظ لشعب ، مرجع سابق ، ص 113 .
- .24 عبد الرحمن مبتول (بتصريف) ، مرجع نفسه ، نفس المكان .
- .25 مهدي إسماعيل الجزاف ، مرجع نفسه ، ص 299 .
- .26 المراجع نفسه .
27. يزيد مزعاش (بتصريف) ، تناقضات المؤسسة العمومية الاقتصادية الجزائرية في ظل المرحلة الانتقالية ، رسالة ماجستير ، جامعة الجزائر ، معهد العلوم السياسية وال العلاقات الدولية ، 1994 : ص 130 .
28. صالح فيلالي ، علي غربى . آخرون . مستقبل الديمقراطية في الجزائر ، ط 1 ، لبنان ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 2002 ، ص 234 .
- .29 ضياء مجيد الموسوي (بتصريف) ، مرجع سابق ، ص 35 .
- .30 محفوظ لشعب ، مرجع سابق ، ص 73 .
- .31 أمر رقم 22/95 الجريدة الرسمية ، العدد 48 ، ص 8 .
- ◆◆ أنظر في ذلك : تعليمية رقم 02 تتعلق بالتنازل الصالح للأجراء عن أحوال المؤسسات العمومية غير المستغلة بتاريخ 15/09/1997 ، ص 5.6 .
- .32 سنوسي خنيش ، مرجع نفسه ، ص 303=305 .
- .33 عبد الرحمن مبتول ، مرجع سابق .
- .34 سنوسي خنيش ، مرجع سابق ، ص 306 .
- .35 مرجع نفسه ، ص 308 .
- .36 نفس المكان .
- .37 سعدون بوكيوس : الاقتصاد الجزائري حماولتين من أجل التنمية 1962:1989:1990:1995:2005. أطروحة دكتوراه دولة ، جامعة الجزائر ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، 1999 ، ص 208 .
- .38 مهدي إسماعيل الجزاف ، مرجع نفسه ، ص 322-321 .
- .39 ضياء مجيد الموسوي (بتصريف) ، مرجع سابق ، ص 71-72 .
- .40 مرجع نفسه (بتصريف) ، ص 74=76 .
- .41 لمزيد من المعلومات أنظر في ذلك : محمد عبد العزيز عجمية ، آخرون ، مقدمة في التنمية والتخطيط ، دار النهضة العربية 1983 .